

الموافقة المبدئية لفتح مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق:

- المجال: النقل الجماعي للأشخاص:

* الهدف:

إعطاء الموافقة المبدئية لفتح مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق

* الوثائق المطلوبة:

الموافقة المبدئية:

- طلب موقع من طرف المسير قصد الحصول على الموافقة المبدئية لفتح مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق.
- دفتر التحملات موقع في جميع الصفحات مع الإشارة إلى عبارة "قرء و صودق عليه" في آخر صفحة مع إمضاء مسير المقابلة.
- نظير من النظام الأساسي محين، و الذي يحدد نشاط المؤسسة حصريا في كراء السيارات بدون سائق بالنسبة للأشخاص المعنوية.
- محضر الجمع العام الذي يعين المسير و سلطاته و تحديد مدة مزاولة مهامه؛ (بالنسبة للأشخاص المعنوية).
- أصل شهادة بنكية تثبت أن الشخص المعنوي يتوفر على رصيد مالي لا يقل عن خمسمائة ألف درهم (500.000د) مع تحديد صفة الموقعين (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين) أو الوثائق التي تثبت اقتناء 5 سيارات جديدة WW ؛
- نسخة بطاقة التعريف الوطنية للمسير سارية الصلاحية؛
- أصل مقتطف من السجل العدلي لا يتجاوز تاريخه 3 أشهر؛
- أصل بطاقة السوابق لا يتجاوز تاريخها 3 أشهر؛
- الوثائق التي تثبت المستوى الدراسي للمسير (البكالوريا+ سنتان من التكوين العالي أو مستوى البكالوريا+ شهادة الخبرة لمدة 4 سنوات في مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق موقع عليها من مسير المقابلة المانحة للشهادة مع تحديد مدة الخبرة)؛

تمديد الموافقة المبدئية لفتح مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق

- طلب موقع من طرف المسير قصد تمديد الموافقة المبدئية لفتح مؤسسة لكراء السيارات بدون سائق.

تغيير تسمية المقابلة بعد الحصول على الموافقة المبدئية

- طلب تغيير تسمية المقابلة.

- أصل الموافقة المبدئية.

-دفتر التحملات موقع عليه في جميع الصفحات مع الإشارة إلى عبارة "قرء و صودق عليه" مع إمضاء مسير المقاوله.

-نظير من النظام الأساسي محين، و الذي يحدد نشاط المؤسسة حصريا في كراء السيارات بدون سائق بالنسبة للأشخاص المعنوية.

-محضر الجمع العام الذي يعين المسير و سلطاته و تحديد مدة مزاولة مهامه؛(بالنسبة للأشخاص المعنوية)؛

-أصل شهادة بنكية بتجميد رأسمال لا يقل عن خمسمائة ألف درهم (500.000د) مع تحديد صفة الموقعين (بالنسبة للأشخاص المعنوية و الطبيعيين) أو الوثائق التي تثبت امتلاك 5 سيارات جديدة على الأقل.

تغيير الشكل القانوني للمقاوله

-طلب تغيير الشكل القانوني للمقاوله.

-أصل الموافقة المبدئية.

-نظير من النظام الأساسي محين، و الذي يحدد نشاط المؤسسة حصريا في كراء السيارات بدون سائق بالنسبة للأشخاص المعنوية.

-محضر الجمع العام الذي يعين المسير و سلطاته و تحديد مدة مزاولة مهامه؛ (بالنسبة للأشخاص المعنوية) ؛

-أصل شهادة بنكية بتجميد رأسمال لا يقل عن خمسمائة ألف درهم (500.000د) مع تحديد صفة الموقعين (بالنسبة للأشخاص المعنوية) أو الوثائق التي تثبت امتلاك 5 سيارات جديدة WW ؛

تغيير مسير المقاوله

-طلب تغيير مسير.

-دفتر التحملات موقع في جميع الصفحات مع الإشارة إلى عبارة "قرء و صودق عليه" في آخر صفحة مع إمضاء المسير الجديد للمقاوله.

-محضر الجمع العام الذي يشير إلى استقالة المسير القديم و تعيين المسير الجديد و الذي يجب أن يحمل توقيع المسير القديم؛

-نسخة بطاقة التعريف الوطنية للمسير الجديد سارية الصلاحية؛

-أصل مقتطف من السجل العدلي لا يتجاوز تاريخه 3 أشهر للمسير الجديد؛

-أصل بطاقة السوابق لا يتجاوز تاريخها 3 أشهر للمسير الجديد؛

-الوثائق التي تثبت المستوى الدراسي للمسير الجديد (البكالوريا+ سنتان من التكوين العالي أو مستوى البكالوريا+ شهادة الخبرة لمدة 4 سنوات في مؤسسة كراء السيارات بدون سائق موقع عليها من مسير المقاوله المانحة للشهادة مع تحديد مدة الخبرة)؛

تغيير المقر الاجتماعي للمقاولة

-طلب تغيير المقر الاجتماعي للمقاولة.

-أصل الموافقة المبدئية.

-نظير من النظام الأساسي محين، و الذي يحدد نشاط المؤسسة حصريا في كراء السيارات بدون سائق بالنسبة للأشخاص المعنوية.

-محضر الجمع العام الذي يعين المسير و سلطاته و تحديد مدة مزاولة مهامه؛ (بالنسبة للأشخاص المعنوية) ؛

* المصلحة المكلفة باستلام الطلب:

المديرية الإقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك والماء.

* المصلحة المكلفة بالتسليم:

المديرية الإقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك والماء.

* أجل معالجة الطلب وتسليم القرار الإداري:

30 يوما : 30 يوما ; 30 يوما ; 10 أيام : 10 أيام ; 10 أيام : 10 أيام.

* التكلفة:

بالمجان.

* النصوص القانونية:

-مرسوم رقم 2.69.351 بتاريخ 27 محرم (4 ابريل 1970) تحدد بموجبه شروط استغلال السيارات المكراة بدون سائق.

-مشروع قرار في طور الإعداد.